

المملكة العربية السعودية
DEANSHIP OF
LIBRARY AFFAIRS
جامعة الملك سعود
عمادة شؤون المكتبات
Kingdom of Saudi Arabia
King Saud University
P.O. Box 22458, Riyadh- 11495
NO.
الرقم
King Saud University 1957 جامعة الملك سعود

مختصر شرح السمرقندية، لعله تأليف المصري، محمد بن محمد
كان حياً قبل سنة ١٢٢٦هـ. كتبت في القرن الثاني عشر
الهجري تقديراً.

٤٩٩٦ / ١ م ١٨ ص ٢١ س ٢٠×١٥ سم

نسخة جيدة، ضمن مجموع (ص١٨-١٨)، خطها نسخ
حسن عليها تمليك مؤرخ سنة ١٢٢٦هـ.

علم البيان، البلاغة العربية

منظومة في الاستعارة للطبلاوي، منصور الطبلاوي
١٠١٤هـ. كتبت في القرن الثاني عشر الهجري تقديراً.

عن رتبتان

٤٩٩٦ / ٢ م ٢١ س ٢٠×١٥ سم

نسخة جيدة، ضمن مجموع (١٩-٢٠)، خطها نسخ
حسن

علم البيان، البلاغة العربية

الرقم ٤٩٩٦

كتاب الاستعارات

إيضاح نظم الاستعارات لمنصور الطبلاوي

تخميس البرده

متن السعد العقايد

الجوهرة

النفحة الأحمدية شرح المقدمة السنوسية لملا الأيلي

شرح المقدمة السنوسية لابن المصنف

متن السنوسية

ملكه كفقير الى الله المعلوم [redacted] عفي عنه

الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعت له والمجاز الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذى له الحمد حقيقة ٭ وهو لغيره مجازه المحيط علمه باسرار البلاغة ٭ ووجوه البراعة ودلايل الاعجاز ٭ والصلاة والسلام على سيدنا محمد المرتبع بالآيات والدلايل وعلى آله واصحابه ومن تبعهم الى يوم الدين بالفواضل والفضايل اما بعد فقد كنت شرحت رسالة الامام السمرقندى فى الاستعارات ووشحتها بلطايف الطرايف وعوارف المعارف ونفايس العبارات ودقايق الاعتبارات ثم ان بعض الاخوان سالنى ان اصرف الهمة نحو اختصاره والاقتصار على بيان معانيه وكشف اسراره مع تكثير الفوايد والاتيان بالامثلة والشواهد لما انه لم يقع لهذا المتن شرح على هذا الوجه يكون للمبتدى نافعا ولصنوف العبارات وظلمات الاشكالات رافعا فاجبته الى ذلك مستعينا بالله تعالى على سلوك ما انا سالك ومن الله استمد التوفيق واساله الهداية الى مهايع التحقيق هذا وما وجدته ايها الواقف عليه من خطا فمن نفسى ومن صواب فهو مستمد من فيض شيخنا سيدى عبد الله بن محمد المغربى القصرى المكنكى والله المسئول ان ينفع به وهو حسبى ونعم الوكيل ٭ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الواهب العطية اى كل عطية او العطية المعهودة التى نزلت بها سورة الكوثر والضحى وعلى كل فبين جملة الحمد والصلاة تناسب لان كلا منهما متعلق بالنبى صلى الله عليه وسلم اما على العهد فظاهر واما على الاستغراق فلان من جملة العطايا عطايا

النبى صلى الله عليه وسلم لكن التناسب على اعتبار العهد اشد ثم ان الحمد على الاستغراق حمد على النعمة الواصلة الى الشاكر وعلى غيرها من النعم فعلى القول بانه لا يشترط فى الشكر اللغوى وصول النعمة الى الشاكر يكون هذا حمدا وشكرا لغويين وكذا على العهد واما على القول باشتراط ذلك فعلى الاستغراق يكون حمدا وشكرا بالنسبة الى النعمة الواصلة الى الحامد وحمدا فقط بالنسبة الى النعم الغير الواصلة اليه واما على العهد فحمد وشكر كذلك لان كلا من العطيتين اللتين نزلت بهما السورتان المتقدمتان نعم للحامد وغيره من المسلمين ٭ والصلاة والسلام على خير البرية اى افضلها بتفضيل من الله تعالى والمراد بالبرية من له فضل معتبر من المخلوقات اذ تفضيل الكامل على الناقص تنقيص الا ترى انه لو فضل شخص السلطان على الزبال لاستحق منه العقوبة والتنقيص ولله در القايل حيث قال

٭ اذا انت فضلت امرا ذا نباهة ٭ على ناقص كان المديح من النقص ٭

٭ الم تر ان السيف ينقص قدره ٭ اذا قيل هذا السيف خير من العصى ٭

وعلى آله اى اتباعه والمراد اتباعه بالعمل الصالح كما هو المتبادر من قولنا فلان تابع النبى صلى الله عليه وسلم فهم داخلون فى الآل فلا يرد على المصنف اهمال ذوى النفوس الزكية اى النامية فى الهدى والفلاح او الطاهرة وههنا ابحاث شريفة بينتها فى الشرح اما بعد اما هنا لمجرد التاكيد لا للتاكيد مع التفصيل وان التزم ذلك بعضهم فى جميع استعمالاتها اذ فيه تكلفا لا يخفى

اليه فان معاني الاستعارات اى الاستعارة التصريحية الغير
التخييلية والاستعارة المكنية والاستعارة التخييلية وما
يتعلق بها اى اقسامها وقراينها قد ذكرت في الكتب
مفصلة اى مشتتة مفرقة عسيرة الضبط فاردت
ذكرها اى معاني الاستعارات وما يتعلق بها مجملة اى غير
مفرقة مضبوطة اى سهلة الضبط على وجه يطلق برأى
دل عليه دلالة واضحة كتب المتقدمين شبه الدلالة
بالنطق في ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن ودل عليه
زبر بضمتين جمع زبور اى كتاب او بكسر فسكون اى الكلام
والاول انسب بالكتب والثاني اعم المتاخرين نظمت فرايد
جمع فريدة وهى الدرة الثمينة المحفوظة في ظرف عن خلطها
باللآلى لنفاستها عوايد مضاف اليه ما قبله من باب اضافة
المشبه به الى المشبه كلجين الماء اى ما كلجين اى سايل عايده
الى كالفرايد او ليس مضافا اليه ما قبله بل بدل منه فرايد لتحقيق
معانى الاستعارات وهى التصريحية الغير التخييلية والمكنية
واقسامها اى اقسام الاستعارات المذكورة فالتصريحية غير
التخييلية تنقسم الى اصلية وتبعية والى تمثيلية وغير تمثيلية
والى مرشحة ومجردة ومطلقة والمكنية تنقسم الى مرشحة ومجردة
ومطلقة وسياتى امثلة ذلك وقراينها اى قراين الاستعارة
فان لكل استعارة قرينة في الاغلب فيه مجاز الاول
اى خيوط تؤول الى كونها عقودا او قد شبه بها الالفاظ

ثم ان

ثم ان المصنف لم يرد بقوله في ثلاثة عقود ان لكل من الثلاثة
المتقدمة اى معانى الاستعارات واقسامها وقراينها عقدا فضلا
عن كون ذلك على الترتيب وليس كلامه يقتضي لذلك بل اراد ان
الثلاثة مذكورة في ثلاثة عقود ولا شك ان الامر كذلك
وهاهنا ابحاث نفيسه رشحناها الشرح العقد الاول
في انواع المجاز اى اقسامه كالمجاز المرسل والاستعارة المفردة
والمركبة والاصلية والتبعية والتحقيقية والتخييلية والمرشحة
والمجردة والمطلقة والاضافة في انواع المجاز للجنس لانه لم يذكر
في هذا العقد جميع الانواع اذ لم يذكر فيها المكنية وفيه ست فرايد
الفريدة الاولى في تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها المجاز
هو في الاصل مصدر ميمي من جاز المكان يجوزه اذا تعداه نقل
الى الكلمة الجائزة اى المتعدية مكانها الاصلي او المجوز بها
على معنى انهم جازوا بها وعدوها مكانها الاصلي كذا في اسرار البلاغة
فيكون المصدر بمعنى اسم الفاعل على الاول وبمعنى اسم المفعول
على الثاني وذكر الخطيب ان الظاهر انه من قولهم جعلت كذا مجازا
الى حاجتي اى طريقا لها على معنى جاز المكان اى سلكه فان المجاز
طريق الى تصور معناه وعليه يكون ظرف مكان المفرد قيد به
لان حقيقة المجاز المفرد تباين حقيقة المجاز المركب فلا يمكن
جمعهما في تعريف واحد بحيث تحصل معرفة حقيقة كل منهما
بخصوصها الكلمة المستعملة اخرج الكلمة قبل الاستعمال
كلفظة اسد بعد وضع الواضع لها وقبل استعمالها فانها ليست



اي معنى

بحقيقة في غير كل ما وضعت هي له اخرج الحقيقة مرتجلة كانت كسعاد او ادد او منقولة كفضل واسد او مشتركة كعين لان هذه مستعملة فيما وضعت له اذ المراد ان لا تستعمل في شيء تكون موضوعة له وزاد غير المص قيد في اصطلاح التخاطب اي تخاطب المستعمل بكسر الميم ليخرج ما يكون من الحقيقة له معنى اخر باصطلاح آخر كلفظ الصلاة المستعملة بحسب الشرع في الاركان المخصوصة فانه يصدق عليها انها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لكن بحسب اصطلاح اخر وهو اللغة لا بحسب اصطلاح تخاطب المستعمل وهو الشرع وكلفظ الصلاة المستعملة بحسب اللغة في الدعا انها يصدق عليها انها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهو الشرع لا بحسب اصطلاح تخاطب المستعمل وهو اللغة والحق ان قوله لعلاقة مع قرينة يكفي عن قيد في اصطلاح التخاطب كما اشرت الى ذلك بتقدير مضاف بقولي لملاحظة علاقة متعلق بالمستعمل اخرج الغلط نحو خذ هذا الفرس مشيرا الى الكتاب لان هذا الاستعمال ليس لملاحظة علاقة وان اريد بالمستعملة قصدا استعمالا صحيحا اخرج الغلط بقيد المستعملة مع قرينة مانعة عن ارادته اي ارادة ما وضعت الكلمة له اخرج الكناية كقولنا فلان كثير الرماد فان المراد بكثير الرماد لازمها وهي كثيرة الضيافة فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة الضيافة بواسطة ان كثرة الرماد تستلزم كثرة الجمر

وهي تستلزم

٢٠

وهي تستلزم كثرة الاحراق للحطب وهي تستلزم كثرة الضيفان وهي تستلزم كثرة الضيافة فالرماد الموصوف بالكثرة يصدق عليه انه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة مع قرينة هنا حالية وهي كون المقام مقام المدح لكن تلك القرينة لا تمنع ان يراد مع ذلك نفس الرماد ان كانت علاقته المعتبرة غير المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي كاعتبار ما كان كاطلاق اليتيم على الكبير الذي لا اب له فان اليتيم حقيقة في الصغير الذي لا اب له وكاعتبار ما يؤول اليه كاطلاق الخمر على العصير الذي يؤول الى كونه خمرا وكالسببية والمسببية نحو رعينا الغيث اي النبات الذي سببه الغيث وكقولنا امطرت السما نباتا اي غيثا يكون النبات مسببا عنه فهو مجاز مرسل سمي بذلك لانه ارسل عن ادعاء ان المشبه من جنس المشبه به والا تكن علاقته المعتبرة غير المشابهة بان كانت المشابهة كالاسد اذا اطلق على الرجل الشجاع في نحو قولنا رايت اسدا في الحمام فالعلاقة بين الاسد والرجل هي المشابهة في الشجاعة والشجاعة هي وجه الشبه فينتقل الذهن من المشبه به الى المشبه بواسطة القرينة وهي قولنا في الحمام فهو اي المجاز استعارة مصرحة

بهذه

التقييد بالمصرحة معترض بان المجاز الذي علاقته المشابهة لا ينحصر في المصرحة بل يشمل المكنية انتهى فالاستعارة مجاز علاقته المشابهة اي قصد ان الاطلاق بسبب المشابهة فلا يكفي مجرد المشابهة بين الطرفين من غير قصد اليها واذا اطلق المشفر

على شفة الانسان فان قصد تشبيهها بمنخر الابل في الغلظ
والتدلي فهو استعارة وان اريد انه من باب اطلاق
المقيد على المطلق فمجاز مرسل والى هذا اشرت فيما سبق في
حل المتن بتقييد العلاقة بالمعتبرة ولفظة اسد
في قولنا زيد اسد استعارة لانه يستعير للرجل الشجاع قرينة
اسد يعني زيد رجل شجاع فهو مستعمل في غير ما وضع له
وليس فيه جمع بين الطرفين لان المشبه هو الرجل الشجاع
لا زيد وههنا فوايد نفيسة وابحاث شريفة ذكرتها
الشرح الفريدة الثانية في تقسيم الاستعارة الى الاصلية والتبعية
ان كان اللفظ المستعار اسم جنس حقيقة كاسد او تاويلا
كحاتم في نحو قولنا رايت اليوم حاتما لان الاستعارة انما تمتنع
في العلم الغير المتصف وصفية بواسطة اشتهاره بوصف
لان الاستعارة مبنية بعد التشبيه على جعل المشبه من
افراد المشبه به ادعاء فلا بد ان يكون المشبه به كليا والعلم
ليس بكلي فاذا تضمن وصفية ما بواسطة اشتهاره بوصف
اول بكلي فيصح بعد التشبيه جعل المشبه من افراد ذلك الكلي
كحاتم فانه متضمن وصفية الجود وكمادر المتضمن وصفية
البخل وكسحبان المتضمن الاتصاف بالفصاحة فحينئذ
يجوز ان يشبه شخص بحاتم في الجود ويؤول حاتم فيجعل
كانه موضوع للجواد سواء كان ذلك الرجل المعهود او غيره
فكما ان اسدا يتناول الحيوان المفترس والرجل الشجاع ادعاء

كذلك

كذلك حاتم يتناول الرجل المعهود وغيره ادعاء اي ادعينا
انه موضوع لما يتناولهما فبهذا التاويل يكون اسم جنس
تاويلا ويكون اطلاقه على المعهود اعني حاتما الطائي حقيقة
وعلى غيره ممن يتصف بالجود استعارة اي اسما غير مشتق بان يدل
على ما يصدق على كثيرين ولو تاويلا من غير اعتبار اتصافه بوصف
في الوضع الاصلي فدخل نحو اسد ونحو القتل فالاول اسم عين
والثاني اسم معنى ودخل نحو حاتم فانه وان اعتبر فيه وصفية
لكنها عارضة وعلى ذلك نبهت بقولي من غير اعتبار اتصافه
بوصف في الوضع الاصلي اي من غير ان تكون الوصفية ملحوظة
فيه وضعا وخرج بالاسم الفعل والحرف وبقولنا يصدق
على كثيرين نحو زيد وعمرو مما لم يتضمن وصفية وبقولنا
من غير اعتبار اتصافه بوصف في الوضع الاصلي الاسما
للمشتقات فالاستعارة استعارة اصلية سميت بذلك باعتبار
انها ليست متفرعة عن شيء بل مستعملة برأسها بخلاف التبعية
كما ياتي او لانها اصل في الجملة للتبعية لان لبعض افرادها
وهو استعارة المصدر والمتعلق اصل لاستعارة المشتق والحرف
ولهذا يشعر قول الماتن بعد ذلك تجري اولا في الاخر ولانها الكثير
من قولهم هذا اصل اي كثير والنسبة على كل من الاوجه للمبالغة
كاحمري والا يكن اللفظ المستعار اسم جنس بان كان فعلا او حرفا او اسما
مشتقا مثال الاستعارة في الاسم المشتق نطقت الحال او | النعل
الحال ناطقة بكذا فيقدر تشبيه الدلالة بالنطق في

قوله فالاستعارة اصلية اقول المقصود من هذا الكلام
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن ويقدر ادخال الدلالة
في جنس النطق و بقدر استعارة لفظ النطق للدلالة
واشتقاق الفعل او الوصف منه فالاستعارة المقدرة في
المصدر اصلية و في الفعل والوصف تبعية ومثال استعمال
الحرف استعارة لفظ في لمعنى على في ولاصلبنكم في جذوع
النخل قدر تشبيه الاستعلاء المطلق بالظرفية المطلقة
بجامع التمكن وقدر استعارة لفظ الظرفية للاستعلاء المطلق
فسرى التشبيه للاستعلاء الخاص الذي هو معنى على والظرفية
الخاصة التي هي معنى في فاستعير لفظ في الموضوعة لكل
جزئي جزئي من جزئيات الظرفية للاستعلاء الخاص ولاصلبنكم
قرينة وكذا استعارة اللام في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون
ليكون لهم عدوا وحزنا فيقدر تشبيه ترتب نحو العداوة والحزن
على نحو الالتقاط بترتب العلة الغائية كالمحبة والتبنى
بجامع مطلق الترتب الاعم من الطرفين فالترتب
الثاني متعلق معنى اللام فقدر استعارة الترتب الكلي المشبه
به للترتب الكلي المشبه فسرى التشبيه لمعنى اللام الذي هو الترتب
الجزئي فاستعير لفظ اللام واستعمل في الترتب الجزئي والعداوة
والحزن قرينة والى ذلك اشار بقوله فالاستعارة تبعية
جريانها اي الاستعارة بمعنى الاستعمال اذ الاستعارة تطلق
على ذلك وعلى نفس اللفظ في لفظ مذكور اعم المشتق والحرف
المستعارين بعد جريانها تقديرا في المصدر ان كان المستعار

مشتقا

مشتقا سواء كان فعلا ام اسما وبعد جريانها تقديرا في متعلق
معنى الحرف الى ما تعلق به معنى الحرف ان كان اللفظ المستعار
حرفا والمراد بمتعلق معنى الحرف ما اي معنى كلي يعبر به اي
بذلك المعنى الكلي عنه اي عن معنى ذلك الحرف عند تفسيره
من المعاني المطلقة كالابتداء ونحوه كالاستعلاء والانتهاء
فانا اذا اردنا ان نفسر معنى من في قولنا سرت من البصرة قلنا معناها
ابتداء الغاية وكذا نقول في معناها الظرفية وفي معناها الغرض
فهذه ليست معاني الحروف والا لما كانت حروفا بل اسماء لان الاسمية
والحرفية انما باعتبار المعنى وانما هي متعلقات لمعانيها
اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجعت تلك المعاني الى هذه
بنوع استلزام قاله في المفتاح فمعنى الحرف نسبة جزئية
غير مستقلة بالمفهومية فلم يصح ان يحكم عليه بانه مستعار
ولم يصح اتصافه بوجه الشبه فكانت استعارته تبعية
والفعل الملحوظ فيه النسبة الى الفاعل سواء قلنا انها داخلة
في مفهومه على رأي او خارجة عنه على رأي فهو غير مستقل
بنفسه من حيث النسبة الى الفاعل استقلالا تاما فكانت
استعارته تبعية ومثل ذلك يقال في باقي المشتقات وههنا
ابحاث شريفة وتحقيقات منيفة سمحنا بها في الشرح وانكر
التبعية السكاكي تقليلا للاقسام وردها الى القرينة
المكنية وردّ قرينة التبعية الى نفس المكنية ففي المثال
المتقدم وهو نطقت الحال القوم يجعلون الاستعارة في نطقت

كامر والحال قرينة وهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن
المتكلم والنطق قرينة الاستعارة كما ستعرفه في الفريدة
الثانية من العقد الثاني الفريدة الثالثة في تقسيم الاستعارة
الى تحقيقية وتخييلية ذهب السكاكي الى انه اي الامر
والشان ان كان المستعار له اي ما استعمل فيه اللفظ وعني به وعنى
محققا حسا بان يكون اللفظ قد نقل الى امر معلوم يمكن ان
ينص عليه ويشار اليه اشارة حسية كقولك لدي اسد شاكي
السلاح او محققا عقلا بان يمكن ان ينص عليه ويشار اليه
اشارة عقلية فيقال ان اللفظ نقل عن مسماه الاصلي فجعل
اسما لهذا المعنى على سبيل الاعارة للمبالغة في تشبيهه بالمعنى
الموضوع له كقولك كما في تعليم عبادة كيفية الدعا اهدنا
الصراط المستقيم اي الدين الحق الذي هو عبارة عن القواعد
المعقولة المدلولة للكتاب والسنة المطلوب العمل بها وهي
امور متحققة عقلا فالاستعارة تحقيقية والا يكن المستعار
له محققا حسا ولا عقلا كالاظفار في انشبت المنية اظفارها
فشبهنا المنية بالسبع في الاغتيال فاخذ الوهم في تصويرها
لصورة السبع واختراع لوازمه لها وهي الاظفار فاخترع
لها صورة متخيلة مثل صورة الاظفار المحققة ثم اطلق
على تلك الصورة التي هي مثل صورة الاظفار لفظ الاظفار
فيكون لفظ الاظفار استعارة تصريحية تخييلية وهي قرينة
الاستعارة بالكناية التي هي المنية على احد المذاهب الآتية

والى ذلك

والى ذلك اشار بقوله فالاستعارة تخييلية وينكشف
لك حقيقتها اي حقيقة التخييلية في العقد الثالث وهذا
اشارة الى ما سيذكره من انها قرينة المكنية ومن تزييف
مذهبه بانه تعسف وههنا فوايد ذكرناها في الشرح
الفريدة الرابعة في تقسيم الاستعارة الى ثلاثة اقسام مطلقة
ومجردة ومرشحة لانها اما ان تقترن بشيء يناسب المستعار منه
او المستعار له او لا تقترن بشيء فالاستعارة ان لم تقترن
بما يلايم اي يناسب شيا من المشبه به المستعار منه والمشبه
المستعار له زيادة على القرينة المعينة بكسر اليا فهي
مطلقة اي تسمى بذلك لاطلاقها عن التقييد بما قيدت به
قيدتا المرشحة والمجردة نحو رايت اسدا والقرينة حالية
وانما قيدنا الملايم بالزيادة على القرينة المعينة لانه لولا
ذلك لم توجد استعارة مطلقة قرينتها لفظية معينة
وبالمعينة اندفع الاعتراض بان اللفظ انما يكون استعارة
بعد تمام القرينة فلا حاجة الى قيد الزيادة وحاصل الجواب
انه يقال ان الاستعارة تتحقق بالقرينة المانعة مثلا اذا
قلت رايت بحرا في الحمام يعطي تحققت الاستعارة بقولك
في الحمام لانها القرينة المانعة واما يعطي فقرينة معينة
انما يحتاج لتعيين ما اطلق عليه نحو هل هو بحر الكرم
او بحر العلم والقرينة المعينة مما يلايم فلا بد من التقييد
بكون الملايم زايدا عليها وان قرنت بما يلايم المشبه به

المستعار منه دون المستعار له فهي استعارة مرشحة
اى تسمى بذلك لترشيحها اى تقويتها بذلك الملائم وعلى ذكره
وعلى الثاني يصح الاشتقاق فيقال مرشحة ومجردة نحو رايت
اسدا له لبد كعنب جمع لبدة كسدرة وهي شعر الاسد المتلبد
على رقبته وهذا ترشيح والقرينة حالية اظفاره لم تقلم
التقليم في الاصل مبالغة القلم وهو القطع لكن المراد هنا
نفي اصل الفعل لا نفي المبالغة وهذا كناية عن القوة لان
التقليم كناية عن الضعف يقال فلان مقلم الاظفار اى
ضعيف واذا انتفى الضعف عن ذات ثبتت لها القوة والمراد
قوة الاسد لان عدم التقليم اصلا خاص به واما غيره
فمن عادته تقليم اظفاره فيكون هذا ترشيحا ثانيا
وان قرنت بما يلائم المشبه المستعار له دون المستعار
منه فمجردة لتجريدها عن بعض المبالغة لبعد المشبه عن
المشبه به بعض بعد وذلك يبعد دعوى الاتحاد الذي هو
مبنى الاستعارة نحو رايت اسدا شاكى السلاح اى تام السلاح
أصله شايك فهو من باب القلب من الشوكة من قولهم فلان ذو
شوكة اوله شوكة اى احد وانما فسره بتمام السلاح لان
السلاح اذا كان تاما كان غاية في الاحد وان قرنت بامر
يناسب المستعار منه فمرشحة ومجردة نحو لدى اسد شاكى
السلاح مقذف له لبد اظفاره لم تقلم فالقرينة حالية
او هي لفظ الذي بتقدير انا عند اسد والمقذف كمعظم ان يراد به

لو وبامر اخر يناسب المستعار صح

الذي

الذي رمى باللحم اي عظيم الجثة فيكون ملائما للطرفين فلا
يكون تجريدا ولا ترشيحا وان يراد به الذي رمى بنفسه في
الوقائع كثيرا سواء كان بالحرب ام لا فكذلك وان
قذف بنفسه اليها بالحرب فيكون تجريدا والترشيح
وحده نحو رايت اسدا له لبد ابلغ كلامه اى الكلام
الواقع فيه والاولى ان يكون ابلغ بمعنى اكثر مبالغة
اى الترشيح وحده ابلغ من التجريد نحو رايت اسدا شاكى
السلاح ومن الاطلاق نحو رايت اسدا ومن اجتماع
التجريد والترشيح نحو رايت اسدا شاكى السلاح له لبد
لاشتماله اى الترشيح على تحقيق اى تثبيت المبالغة في
التشبيه لان في الاستعارة مبالغة في التشبيه فترشيحها
بما يلائم المستعار منه تحقيق لذلك وتقويه والاطلاق
نحو رايت اسدا ابلغ من التجريد وحده نحو رايت اسدا
شاكى السلاح ومن اجتماع تجريد اكثر من واحد مع
ترشيح واحد نحو رايت اسدا شاكى السلاح يرمى له لبد
اما ترشيح واحد مع تجريد واحد ففي مرتبة الاطلاق
اذ بتعارضهما تساقطا والي ما قررنا اولا اشار بقوله
واعتبار الترشيح والتجريد انما يكون بعد تمام الاستعارة
بذكر القرينة المانعة وكذا بعد المعينة فلا تعد قرينة
الاستعارة المصرحة تجريدا في نحو رايت اسدا يرمى ان جعل
يرمى قرينة ولا تعد قرينة المكنية ترشيحا في نحو

الطفار المشبه تشبث بفلان ومثال الترشيح المكنيه نطق لسان الحال بكذا فالحال استعارة بالكناية واللسان تخييل والنطق ترشيح وههنا فوايد مذكورة في الشرح

الفريدة الخامسة في كون الترشيح يجوز ان يكون حقيقة وان يكون مجازا الترشيح بمعنى اللفظ الدال على الملايم المستعار منه يجوز ان يكون باقيا على حقيقته تابعا للاستعارة اى غير مقصود اصالة اذ المقصود اصالة لفظ الاستعارة واما الترشيح فمذكور بالتبع وان كان مذكورا قبلها والى ذلك اشار بقوله لا يقصد به الا تقويتها ويجوز ان يكون مستعارا من ملايم المشبه به المستعار منه لملايم المشبه المستعار له كقولنا رايت اسدا في الحمام له لبد فيجوز ابقاء لفظة اللبد على حقيقتها ويجوز ان تستعار لشعر الرجل الشجاع ويحتمل الوجهان اى كونه باقيا على حقيقته وكونه مستعارا قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا حيث استعير الحبل للعهد لشبه العهد بالحبل في كونه وسيلة لربط شى بشى والقرينة اضافة الحبل اليه تعالى وهو التمسك بالحبل وذكر الاعتصام وهو التمسك بالحبل ترشيحا اما باقيا على حقيقته او مستعارا للوثوق بالعهد واذا جعل الترشيح استعارة ضعف وصار الى التجريد اقرب لان معناه صار بملايم المشبه وقد صرح المحقق التفتازانى في مطوله بان الترشيح ليس من المجاز ولا الاستعارة

ونصه

ونصه ومما يدل على ان الترشيح ليس من المجاز والاستعارة ما ذكره صاحب الكشاف في هذه الآية من انه يجوز ان يكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد وهو ترشيح لاستعارة الحبل بما يناسبه وههنا فوايد شريفة في الشرح

الفريدة السادسة في المجاز المركب المجاز المركب وهو اللفظ المركب اخرج المهمل كخو ديز مركم مقلوب زيد كريم في معنى غير ما اى المعنى الاصلى الذى وضع له بحقيقه اخرج الحقيقة المركبة لملاحظة علاقة اخرج الغلط كقولنا خذ هذا الفرس في مقام اعطى هذا الكتاب مع قرينة كقرينة المفرد في كونها مانعة من ارادة الموضوع له اخرج الكناية المركبة كقول من يطلب والله انى لمحتاج فانه لفظ مركب كناية عن الطلب ولم يوضع له حقيقة وليس مجازا اذ لا تمنع القرينة وههنا السايل ان يراد مع الطلب المعنى الحقيقى ان كانت علاقته غير المشابهة كقوله

هواى مع الركب اليمانين مصعد ٭ جنيب وجثمانى بمكة موثق

فان هذا المركب موضوع للاخبار والغرض منه التحزن والتحسر فقد استعمل في غير ما وضع له لعلاقة السببية والمسببية ولا يصح ان يكون كناية لانه لا يصح جمع بين الاخبار والانشاء بكلام واحد فهو مجاز مركب لا يسمى استعارة ولم يوجد للقوم تسمية باسم يخصه بنبه عليه المصنف في الحواشى وان لا تكن علاقته غير المشابهة

بان كانت المشابهة تسمى استعارة لانه قد ذكر لفظ احد الطرفين
وحذف لفظ الآخر كما هو طريق الاستعارة تمثيلية نسبة
الى التمثيل وهو ما وجهه منتزع من متعدد وان كان التمثيل
في الاصل هو التشبيه مطلقا والحاصل ان يشبه احد الصورتين
المنتزعتين من متعددين بالاخرى ثم يدعى ان الصورة المشبهه
من جنس الصورة المشبهة بها فيطلق على الصورة المشبهة اللفظ
الدال على المشبه بها وكذا يسمى بالتمثيل على سبيل الاستعارة
وبالتمثيل مطلقا عن التقييد بقولنا على سبيل الاستعارة نحو
ما يقال للمتردد في امر فتارة يقدم وتارة يحجم اني اراك تقدم
رجلا تارة وتؤخر تلك الرجل تارة اخرى اي تتردد في الاقدام
على الامر اي على الجراة عليه والاحجام بجيم فحا او العكس اي كف
النفس لا تدري ايهما احرى وذكر السعد ان الوليد بن يزيد
كتب الى لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه انه متوقف في البيعة
له اما بعد فاني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فاذا اتاك
كتابي هذا فاعتمد على ايهما شئت شبه صورة تردده في
المبايعة لصورة تردد من قام ليذهب في امر فتارة يريد
الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر تلك الرجل تارة
اخرى فاستعمل الكلام الدال على هذه الصورة في تلك ووجه الشبه
وهو هيئة الاقدام تارة والاحجام تارة اخرى منتزع من عدة
امور كما ترى انتهى فالمجاز المركب لا ينحصر في الاستعارة كما هو صريح
كلام المصنف وقد حصره الخطيب فيها تبعا للقوم فاعترضه السعد

بان الواضع

بان الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص كذلك
وضع المركبات لمعانيها التركيبية بحسب النوع مثلا هيئة
التركيب في نحو زيد قائم موضوعة للاخبار بالاثبات
فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فلا بد وان يكون
ذلك لعلاقة بين المعنيين فان كانت العلاقة المشابهة
استعارة والا فغير استعارة كقوله هواي مع الركب اليمانين
مصعد البيت فحصر المجاز المركب في الاستعارة وتعريفه بما ذكر
من الخطيب عدول عن الصواب العقد الثاني في تحقيق معنى
الاستعارة بالكناية اتفقت كلمة القوم اي كلماتهم لان
الاتفاق لا يكون الا بين متعدد لكن عبر بالكلمة مبالغة في
الاتفاق حتى كان الصادر عنهم كلمة واحدة والمراد اتفقت
آراؤهم او الاسناد مجازي اي اتفقوا في كلمتهم كما في قوله تعالى فما
ربحت تجارتهم اي فما ربحوا في تجارتهم على انه اذا شبه امر بامر
من غير تصريح بشيء من اركان التشبيه اي مما لو اتى بادات
التشبيه وهي مشبه ومشبه به واداة تشبيه ووجه شبه
سوى المشبه اي ما لو اتى باداة التشبيه كان مشبها كخروج
زيد في جوده من يشبه خالدا اذ لا يصح ان يقال في الجود
زيد كخالد ودل عليه اي على ذلك التشبيه المضمر بذكر لفظ
ما اي الذي يخص المشبه به كقولنا اظفار المنية نشبت بفلان
كان هناك اي في الكلام استعارة بالكناية واستعارة تخييلية

ايضا لكن تركها المصنف لانه ليس بصدد ها فى هذا العقد
لكن اضطربت اى اختلفت وليس هو بمعنى اختلت اقوالهم
فى تشخيص المعنيين الذى يطلق عليهما هذان اللفظان
وذلك يرجع الى ثلاثة اقوال احدها ما يفهم من كلام القدما
والثانى ما ذهب اليه السكاكى والثالث ما ذهب اليه الخطيب
ولذا عقد لكل فريدة فقال ولنعرضها اى للاقوال او
للاستعارة بالكناية فى ثلاثة فرايد حال كونها مذيلة
بفريدة اخرى اى مجعولا ذيلها فريدة اخرى او طويلة
الذيل بفريدة اخرى لبيان انه هل يجب ان يكون المشبه فى
صورة الاستعارة بالكناية مذكورا بلفظه الموضوع له
ام لا نجات الفرايد اربعة الفريدة الاولى فى مذهب السلف
فى الاستعارة بالكناية ذهب السلف اى القدما وهو لغة من
تقدمك من ابايك او قربايك فسمى القدما بذلك
لانهم ابا فى التعليم الى ان المستعار بالكناية لفظ المشبه
الغير المصرح به المستعار بالرفع صفة اللفظ ايضا للمشبه
فى النفس اى نفس المتكلم المرموز بالرفع صفة اللفظ ايضا
اليه اى الى معناه بذكر لازمه الدال عليه فالمقصود بقولنا
اظفار المنيه استعارة السبع للمنية كاستعارة الاسد
للرجل الشجاع فى قولنا رايت اسدا فى الحمام الا انا لم نصرح
بذكر المستعار اعنى السبع بل ذكرنا لازمه من غير تقدير فى

نظم الكلام

فى نظم الكلام اى لا نقدر السبع فى نظم الكلام وذكر
اللازم قرينة على قصده اى المستعار وهو لفظ السبع
فى مثالنا من عرض الكلام اى جانبه يقال نظرت اليه
من عرض بالضم فالسكون وبضمتين اى من جانب
وناحية من اى جهة جئته فذكر اللازم لينتقل منه
الى المقصود كما هو شان الكناية لفظ السبع الغير المصرح
به والمستعار منه هو الحيوان المفترس والمستعار له هو
المنيه وحينئذ اى حينئذ ذهب السلف الى هذا وجه
تسميتها استعارة بالكناية او استعارة مكنية او استعارة
مكنيا عنها ظاهر اما الكناية فلانه لم يصرح بالمستعار
بل دل عليه بذكر خواصه ولوازمه والكناية فى اللفظ
الخفا واما الاستعارة فلان لفظ المشبه به استعمل
فى المشبه الذى هو غيرها وضع له لعلاقة المشابهة
واليه اى الى ما ذهب اليه السلف لا الى غيره ذهب
صاحب الكشاف حيث قال فى الكلام فى ينقضون
عهد الله شاع استعمال النقض فى ابطال العهد من حيث
تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة ولما فيه من
ثبات الوصلة بين المتعاهدين وهذا من اسرار
البلاغة ولطايفها ان يسكتوا عن ذكر الشى المستعار
ثم يرمزوا اليه بذكر شى من روادفه فينبهوا بذلك الرمز
على مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه تنبيه على

قوله او استعارة مكنية انما قدر لفظ استعارة وفصله لئلا يقال انه عطف مكنية على بالكناية وهو جزء العلم ولا يجوز العطف على جزء العلم فلذلك قدر ليكون العطف على تمام العلم اه

ان الشجاع اسد هذا كلامه وهو اى ماذهب اليه السلف
وصاحب الكشاف المختار عند الجمهور الفريدة الثانية
فى المكنية على مذهب السكاكى وفى رده التبعية اليها
ولما كان كثير من كلام السكاكى يميل الى ان مذهبه هو مذهب
السلف عقب مذهب السلف بمذهب السكاكى لكن عبارته
فى بعض المواضع ظاهرة فى مخالفتهم ولذا عبر المصنف بيشعر
ولفظ الظاهر فقال يشعر كلام السكاكى بانها اى الاستعارة
بالكناية لفظ المشبه كالمنية فى مثل انشبت المنية اظفارها
المستعمل بالرفع صفة اللفظ فى المشبه به وهو السبع
فى مثالنا بادعاء انه اى المشبه عينه اى عين المشبه به
وانكار ان يكون شيا آخر غير المشبه به بقرينة ذكر اللازم
فالمنية مراد بها السبع بادعاء السبعية لها وانكار ان يكون
شيا آخر غير السبع بقرينة اضافة الاظفار التى هى من خواص
السبع واختار السكاكى رد الاستعارة التبعية وهى ما يكون
فى الحروف والافعال وسائر المشتقات اليها اى الى قرينة الاستعارة
بالكناية بجعل قرينتها اى قرينة التبعية استعارة بالكناية
وجعلها اى جعل الاستعارة التبعية قرينتها اى قرينة
الاستعارة بالكناية على نحو قوله فى المنية واظفارها
حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة الاظفار اليها
قرينتها وعلى عكس ما ذكره القوم فى نطقت الحال بكذا من ان
نطقت استعارة لدلت بان شبهت الدلالة بالنطق واستعير

النطق

النطق للدلالة واشتق من النطق الذى بمعنى الدلالة
نطق بمعنى دل فنطق استعارة تصريحية تبعية والحال
قرينة لتلك الاستعارة مستعملة فى حقيقتها فهو يجعل الحال
استعارة بالكناية عن المتكلم ونسبة النطق اليها قرينة
الاستعارة وانما اختار ذلك ايثارا للضبط وتقليل الاقسام
ويرد من الرد او الورود عليه فى القولين اعنى تفسيره
الاستعارة بالكناية والقول برد التبعية اليها فيرد عليه
فى القول الاول اعنى تفسيره الاستعارة بالكناية بان لفظ
المشبه فى صورة الاستعارة بالكناية كلفظ المنية مثلا
لم يستعمل الا فى معناه الموضوع له تحقيقا للقطع بان المراد
بالمنية هو الموت لا غير غاية الامر انا ادعينا اتحاد الموت
بالسبع ولا شئ من الاستعارة بمستعمل فى معناه الموضوع
له تحقيقا لان السكاكى نفسه فسر الاستعارة بان
تذكر احد طرفى التشبيه وتريد به الطرف الآخر وجعلها
قسما من المجاز اللغوى المفسر بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت
له فلا يكون لفظ المشبه فى صورة الاستعارة بالكناية
وقد اجاب هو فى كتاب المفتاح عن هذا الاعتراض بجواب
عليه مناقشات وقد ذكرنا جميع ذلك مع اجوبة
اخرى فى الشرح ويرد عليه فى القول الثانى اعنى قوله برد
التبعية الى المكنية ما اشار اليه بقوله وهو اى السكاكى
قد صرح فى كتاب المفتاح بان نطقت فى نطقت الحال

مستعار للامر المقدر الوهمي كلفظ الاظفار في اظفار المنية
المستعارة للصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار الحقيقية
فيكون لفظ استعارة في الفعل صرح ورة انه مجاز
علاقته المشابهة والاستعارة بالرفع لان هذه قضية
قصد ارتباط موضوعها بقوله قبل ذلك فيكون استعارة
ليكون المجموع دليلا ويصح النصب عطفا على اسم ان المعمول
لصح ليدل على انه صرح بذلك ايضا في الفعل لا تكون الا
استعارة تبعية عنده كالقوم فيلزم ان نطقت استعارة
تبعية فيلزمه القول بالاستعارة التبعية فلم يكن
ما ذهب اليه السكاكي من رد التبعية الى المكنية مغنيا
عما ذكره غيره من تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها
لانه اضطر اخر الامر الى القول بالاستعارة التبعية وههنا
ابحاث شريفة واجوبة ذكرناها في الشرح الفريدة الثالثة
في الاستعارة بالكناية على مذهب الخطيب ذهب الخطيب
خطيب دمشق القزويني صاحب التلخيص والايضاح الى انها
اي الاستعارة بالكناية التشبيه المضمر في النفس اي نفس المتكلم
وحينئذ اي حينئذ ذهب الخطيب الى انها التشبيه لا وجه
لتسميتها استعارة بل هي تسمية خالية عن المناسبة لان
الاستعارة اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة
او استعمال اللفظ المذكور والتشبيه غير ذلك بل هو فعل من
افعال النفس واما كونها بالكناية او مكنية فلوجه ظاهر

وهوما

وهو ما مر ان الكناية لغة الخفاء والتشبيه المذكور مخفي في النفس
لم يصرح به فلفظ المشبه عنده مستعمل في معناه الحقيقي الموضوع
له وبالجملة فقد قال السعد ما ذكره من تفسيرها بانها التشبيه
شيء لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية
وكانه استنباط منه بل معناها الصحيح هو المذكور في كلام السلف
كما تقدم في الفريدة الاولى من هذا العقد الفريدة الرابعة
في انها هل يجب في صورة الاستعارة بالكناية ذكر لفظ المشبه
الموضوع له تحقيقا ام لا لا شبهة في ان المشبه في صورة
الاستعارة بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به
كما هو في صورة الاستعارة المصرحة وانما الكلام في وجوب
ذكره بلفظه الموضوع له تحقيقا والحق عدم الوجوب اي عدم
وجوب ذكره بلفظه الموضوع له تحقيقا لجواز ان يشبه شيء
كالنخافة واصفرار الوجه المتوهم في الاية الاتية بامرين كاللباس
والطعم المر البشع فيكون في الكلام استعارتان تصريحية ومكنية
بل ثلاث استعارات بزيادة التخييلية وذلك بان يستعمل
لفظ احدهما اي احد الامرين المشبه بهما كلفظ اللباس فيه اي في
ذلك المشبه فذلك اللفظ استعارة تصريحية لانه لفظ المشبه به
مع حذف لفظ المشبه وذلك اللفظ انه بنفسه استعارة
بالكناية على ظاهر كلام السكاكي في المكنية من حيث انه لفظ دال
على المشبه بالامر الاخر لانه من هذه الحيثية قد ذكر لفظ المشبه
وحذف لفظ المشبه به الاخر واما المستعار بالكناية ههنا على



مذهب السلف والخطيب فظاهر ومامر ولنثبت له شيء
من لوازم الآخر وهذه استعارة تخييلية فقد اجتمع
المصرحة والمكنية والتخييلية مثاله قوله تعالى فاذاقها
الله لباس الجوع والخوف فانه شبه ما غشي الانسان عند
الجوع والخوف من بعض الحوادث اي اثر الضرر والالم
من المخافة واصفرار اللون من حيث الاشتمال باللباس
لاشتماله على اللابس واشتمال اثر الضرر على من به ذلك فاستعير له
اي لما غشي الانسان اسمه اي اسم اللباس والاضافة بيانية اي اسم
هو اللباس وشبه ما غشي الانسان عند الجوع اي ما يدركه من اثر
الضرر والالم باعتبار انه مدرك من حيث الكراهية بما يدرك
من الطعم المر البشع حتى اوقع عليه الاذاقة فيكون لفظ
اللباس استعارة مصرحة نظرا الى الاول ومكنية نظرا الى الثاني
وهذا مرور منه هنا على ظاهر كلام السكاكي في المكنية والا فالمكنية
ان مررنا على مذهب السلف هو لفظ المشبه به المحذوف وعلى مذهب
الخطيب هو التشبيه المضمر في النفس وتكون الاذاقة اي اثباتها
تخييلا فيكون اذاق مثل لفظ الاظفار للمنية فلا يكون ترشيحا
وهذا ملحوظ من كلام الكشاف وملوح اليه في كلام القوم وتعبير
المولف بالحق لكون المقام مقام تردد لصعوبة المسئلة مع انه
عبر سابقا بقوله هل يجب ان يكون المشبه في الاستعارة بالكناية
مذكورا بلفظه الموضوع له ام لا وبقوله وانما الكلام في وجوب
ذكره بلفظه ولا يلزم من ذلك ان تكون المسئلة فيها خلاف

اذ لا

اذ لا نعلم خلافا فيها العقد الثالث في تحقيق قرينة الاستعارة
بالكناية في تحقيق ما يذكر زيادة عليها اي على قرينة الاستعارة
بالكناية من ملايمات بكسر اليا التحتية وفتحها لان الملايمة
نسبة بين الطرفين لكن الكسر اظهر لانه يحسن ان يقال المخالب
تلايم السبع ولا يحسن ان يقال السبع يلايم المخالب المشبه به
في نحو قولك مخالب المنية نشبت بفلان فان المخالب قرينة المكنية
وهو جمع مخلب بكسر الميم وفتح اللام اما بمعنى ظفر كل سبع
طائرا كان او ماشيا او هو لما يصيد من الطير والظفر لما لا
يصيد ونشب على وزن فرح بمعنى علق وهو زيادة على
قرينة المكنية وفيه اي في هذا العقد عشر فوايد الفريدة
الاولى في قرينتها عند السلف والمراد بهم هنا ما عدا صاحب
الكشاف فان له تفصيلا بقرينة ما ياتي ذهب السلف الى ان
الامر الذي اثبت للمشبه اي ذكر له ولا يشترط الاسناد له
الواقع بين مرفوع ورافع حال كونه من خواص المشبه به المساوية
في صورة الاستعارة بالكناية وكان قرينة لها مستعمل اللفظ
في معناه الحقيقي وانما المجاز في الاثبات اي اثبات شيء لشيء
ليس هو له وهذا عقلي كاثبات الانبات للربيع وفي هذا
اشارة الى انه يسمى مجازا في الاثبات ويسمونه اي ذلك الاثبات
استعارة تخييلية ويفسرونها بجعل الشيء للشيء كجعل اليد للشمال
بفتح الشين اي الريح في قولنا اخذت بيد الشمال وكجعل
الاظفار للمنية فتكون فعلا من افعال النفس عندهم

فالاستعارة التخييلية في المثال الاول هي اثبات اليد للشمال ولفظ اليد حقيقة لغوية مستعمل في معناه الموضوع له ولهذا قال الشيخ عبد القاهر انه لا خلاف في ان اليد استعارة ثم انك لا تستطيع ان تزعم ان لفظ اليد قد نقل عن شئ الى شئ اذ ليس المعنى على انه شبه شيا باليد بل المعنى على انه اراد ان يثبت للشمال يدا وسموه استعارة تخييلية لانه قد استعير للمشبه اثبات الامر الذي يخص المشبه به وبه يكون كمال المشبه به لتخييل ان المشبه من جنس المشبه به وقولنا فيما تقدم في صورة الاستعارة بالكناية احترازا عن نحو اثبات الاظفار في نحو اظفار المنية المشبهة بالسبع اهلكت فلانا وقولنا وكان قرينتها احترازا عن الترشيح في نحو مخالب المنية ذات اللبد اهلكت فلانا

وحكموا بعدم انفكاك المكنى عنه اي الاستعارة المكنى عنها قالوا قطعا عطف على الاستعارة بالكناية وذكروا الضمير في عنه مراعاة للفظ المكنى عنها اي عن الاستعارة التخييلية بل الاستعارة التخييلية ايضا تستلزم الاستعارة بالكناية على ما فيه من البحث واليه ذهب الخطيب وبالجملة فالمكنية والتخييلية متلازمتان عند السلف والخطيب الفريدة الثانية في كونه قرينة المكنية يجوز ان تكون غير تخييلية عند صاحب الكشاف جوز صاحب الكشاف كونه اي لفظ لازم المشبه به استعارة تصريحية تحقيقية في بعض المواد ملايم المشبه والترجيح هذا حيثما امكن فالمراد بالجواز عدم الامتناع لا استواء الطرفين

يعني ان الاستعارة بالكناية تستلزم الاستعارة التخييلية صح

وذلك كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث استعير الحبل للعهد استعارة بالكناية والنقض وهو تفريق طاقات الحبل بعضها عن بعض لابطاله استعارة تصريحية تحقيقية اصلية واشتق من النقض ينقض فينقضون استعارة تصريحية تحقيقية تبعية وقد ذكرنا عبارة الكشاف المفيدة لذلك في آخر الفريدة الاولى من العقد الثاني قال شاع استعمال النقض في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين انتهى افاد كما قاله السعد في مطوله ان قرينة الاستعارة بالكناية لا تجب ان تكون استعارة تخييلية بل قد تكون تحقيقية كاستعارة النقض لابطال العهد انتهى ويشعر كلام الكشاف بان متى امكن ذلك لم يلتفت الى غيره ومن هنا نشأ ما في الفريدة الرابعة الاتية الفريدة الثالثة في قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي جوز السكاكي كونه اي كون لفظ ما اثبت للمشبه من خواص المشبه به مستعملا في ما لا تحقق له حسا ولا عقلا اي امر وهمي محض لا يشوبه شئ من التحقق الحسي ولا العقلي توهمه المتكلم تشبيها بمعناه المحقق وذلك المتوهم صورة وهمية وسميه اي لفظ ما اثبت للمشبه من خواصه استعارة تخييلية ووجه التسمية ظاهر وهو قد فسر التخييلية بما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا بل هو صورة

وهمية محضة وذلك كلفظ الاظفار في قول الهذلي
واذا المنية انشبت اظفارها ألفيت كل تميمة لا تنفع
فانه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم في تصويرها
بصورة السبع واختراع لوازمه لها وهي الاظفار التي
بها قوام اغتيال السبع للنفوس فاخترع لها صورة
مثل صورة الاظفار المحققة ثم اطلق على صورة
تلك الصورة التي هي مثل صورة الاظفار لفظ الاظفار
فيكون استعارة تصريحية لانه قد اطلق اسم المشبه به
وهو الاظفار المحققة والقرينة اضافتها الى المنية
قيل الذي دعاه الى هذا هو ان يكون كل استعارة
لفظها تكون على نمط واحد والتخييلية عنده لا يجب
ان تكون تابعة للاستعارة بالكناية ولهذا مثل
بنحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع ولسان الحال الشبيهة
بالمتكلم وزمام الحكم المشبه بالناقة فصرح بالتشبيه
لتكون الاستعارة في الاظفار فقط من غير استعارة
بالكناية وكذا ما بعده وقال الخطيب انه بعيد جدا
ولا يوجد له مثال في الكلام يعني الكلام البليغ فهذه
الامثلة الثلاثة ونحوها لا يقع في كلام البلغاء فالتخييلية
عند الخطيب لا توجد الا مع المكنية في كلامهم وعلم مما
ذكرناه في الشرح وغيره المصنف يجوز دون اوجب لان قرينة
الاستعارة بالكناية عند السكاكي قد تكون استعارة تحقيقية

وقد تكون

وقد تكون حقيقية كما يعلم مما ذكرناه في الشرح في آخر
الفريدة الثانية من العقد الثاني ولا يخفى انه اي ما ذكره
السكاكي تعسف اي اخذ على غير طريق لما فيه من كثرة الاعتبارات
التي لا يدل عليها دليل ولا تمس اليها حاجة الفريدة
الرابعة في المختار في قرينة المكنية المختار في قرينة
المكنية انه اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع اي لازم
يشبه رادف اي لازم المشبه به كان اللفظ الدال عليه
باقيا على معناه الحقيقي وكان اثباته اي اثبات رادف المشبه
به له اي للمشبه استعارة تخييلية ويكون المجاز في الاثبات
وذلك كمخالب المنية فانه ليس للمنية تابع يشبه مخالب
السبع فيكون لفظ المخالب حقيقة والمجاز في اثباتها
وان كان لها اي للمشبه تابع يشبه ذلك الرادف اي
اللازم المذكور كان اللفظ الدال على ذلك الرادف اي
رادف المشبه مستعارا لذلك التابع اي تابع المشبه
على طريق التصريح اي طريق هو التصريح اي يكون اللفظ
استعارة مصرحة كما سبق في قوله ثم ينقضون عهد الله
ومنشأ ما ذكر في هذه الفريدة عبارة الكشاف التي ذكرناها
في آخر الفريدة الاولى من العقد الثاني وفي الفريدة الثانية
من هذا العقد الثالث الفريدة الخامسة في تحقيق ما زاد
على قرينة المكنية من الملائمات كما يسمى ما زاد على قرينة
المصرحة من الملائمات المشبه به ترشيحا صونا للتعبير

كما يسمى لفظ ملايم المشبه به في المصرحة ترشيحا اذ لا
معنى للاحتراز عن القرينة هنا لان قرينة المصرحة
لا تكون ملايمة للمشبه به وقد يجاب بان ذكر عبارة
بذلك للمشاكلة قوله كذلك بعد ما زاد على قرينة
المكنية وتلك القرينة هي الاستعارة التخييلية من
الملايمات اى ملايمات المشبه به ترشيحا لها على كل من
المذاهب فيها نحو نطق لسان الحال فتشبيه الحال بالمتكلم
استعارة بالكناية على احد الاقوال فيها واللسان
استعارة تخييلية ونطق ترشيح وكانشب المنية
اظفارها بفلان فتشبيه المنية بالسبع استعارة
بالكناية على احد المذاهب فالاظفار او المخالب استعارة
تخييلية وانشبت او نشبت ترشيح للمكنية ويجوز
جعله اى ما زاد على قرينة المكنية ترشيحا للتخييلية
اذا كانت قرينتها تخييلية كما في مخالب المنية نشبت بفلان
فيجوز جعل نشبت ترشيحا للمخالب وكذا انشبت المنية اظفارها
بفلان يجوز جعل انشبت ترشيحا للاظفار او بمعنى الواو
اى ويجوز جعله اى ما زاد على قرينة المكنية ترشيحا للاستعارة
التصريحية التحقيقية التي هي قرينة للمكنية اذا كانت قرينة
المكنية تحقيقية بناء على التحقيق من ان المكنية لا تستلزم
التخييلية كما اذا جعل نطقت في قولك نطقت لسان الحال
قرينة للمكنية وجعل عبارة عن دل بان شبهت الدلالة بالنطق

واستعير النطق

النطق للدلالة واشتق من النطق نطق فيكون نطق
استعارة تحقيقية لان المستعار له وهو الدلالة امر
محقق فيكون جعل اللسان ترشيحا لنطق اما الاستعارة
التصريحية التحقيقية التي هي قرينة المكنية فجواز جعل
ذلك ترشيحا لها ظاهر لانها كسائر الاستعارات المصرحة
التي ليست قرينة للمكنية وكذا اي كالاستعارة التحقيقية
المذكورة الاستعارة التخييلية على ما ذهب اليه السكاكي
فظهور جواز جعل ذلك ترشيحا لها لان الاستعارة التخييلية
استعارة مصرحة عنده اى عند السكاكي لانه صرح بلفظ المشبه
واطلق على امر متوهم فان قلت اذا كان ظاهرا لم يحتج
الى دليل فلما ذكر له دليلا قلنا ليس ذلك باستدلال وانما هو تنبيه
واخطار بالبال واما الاستعارة التخييلية على مذهب السلف
التي هي مجاز عقلي عندهم فجواز جعل ذلك ترشيحا لها لان الترشيح
يكون للمجاز العقلي ايضا اى كما يكون غيره بذكر البا للتعدي
لان الترشيح اما ذكر الملايم او اللفظ الدال على الملايم كما مر والحق
ان الترشيح الاعم يتصور بذكر هذا الاخص هو ما يلايم
اى يناسب ما اى المسند اليه حقيقة الذى هو اى الاثبات
المفهوم من المجاز كائن له حقيقة او ضمير هو راجع للمجاز
العقلي واللام بمعنى عن او متعلقة بالنسبة اى ما المجاز العقلي كائن
عنه او بالنسبة له لان الاسناد المجازى متجوز به عن المسند
اليه حقيقة وهو ايضا مجاز حاصل بالنسبة له كما في قوله

العقلي

اخذنا باطراف الاحاديث بيننا ... وسالت باعناق المطايا الاباطح

فانه بعد ما شبه السير بالسيلان وعبر به عنه اسنده الى الاباطح جمع ابطح وهو المكان المتسع فيه دقاق الحصى اسنادا مجازيا فاعناق المطايا مناسبة لمن ثبت له السير حقيقة وهم القوم فهي ترشيح للمجاز العقلي وخص الاعناق بالذكر لان بها تظهر سرعة السير وبهذا البيت وجوه اخر تستفاد من شرحي لخطبة شرح التلخيص الصغير كما يكون اى ككونه اى الترشيح على انها مصدرية او كالترشيح الذى يكون على ان ما اسم بمعنى الذى للمجاز اللغوى المرسل بذكر ما يلائم المعنى الحقيقى الموضوع له اللفظ حقيقة كما فى قوله صلى الله عليه وسلم اسرعكن لحوقا بى اطولكن يدا فاطلاق اليد على النعمة مجاز مرسل لان اليد موضوعة حقيقة للجارحة المخصوصة لكن من شان النعمة ان تصدر منه وتصل الى المقصود بها وبها تظهر فالعلاقة السببية الصورية فاطلق اسم السبب وهو لفظ اليد على المسبب وهو النعمة وانما قلنا السببية الصورية لان اليد ليست فاعلة للنعمة حقيقة واطولكن ترشيح لهذا المجاز لانه يلائم الجارحة المخصوصة الموضوع لها لفظ اليد وكما يكون للتشبيه بذكر ما

يلائم

يلائم المشبه به كقولنا مخالب المنية المشبهة بالسبع اهلكت فلانا المخالب الملائمة للسبع المشبه به ترشيح للتشبيه وكما يكون للاستعارة المصرحة وذا الذكر الذى هنا كما اى كذكر كون الترشيح يكون لها الذى سبق وترك ذكر المكنية هنا اكتفاء بالمقيس عليه لانه فيما تقدم قاس المكنية على التصريحية ووجه الفرق بينهما بجعل قرينة المكنية من ملائمات المشبه به ويجعل نفسه اى نفس لفظه تخييلا على مذهب السكاكي نحو مخالب المنية نشبت بفلان او يجعل نفس لفظه تخييلا او استعارة تحقيقية فى بعض الامثلة على ما هو الحق المصرح به فى الكشاف بل وفى كلام السكاكي فى المفتاح كما فى قوله ينقضون عهد الله وقوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك على ان البلع استعارة للغور والماء استعارة بالكناية للغذاء المطعوم او يجعل اثباته تخييلا كما هو مذهب السلف والخطيب وعليه صاحب الكشاف فى بعض المواد كما فى مخالب المنية نشبت بفلان وبين ذكر الملائم لفظه ترشيحا مع ان لفظة بين لا تكاد تكفى اذ البينية لا تكون الا فى شيئين لزيادة الايضاح ما يجعل من ملائمات المشبه به زائدا عليها اى على قرينة المكنية وترشيحا للمكنية او التخييلية قوة الاختصاص بالمشبه به فايهما اقوى اختصاصا يميز محول

عن الفاعل اذ يصح ان يقال قوى اختصاصه وتعلقا
اى ارتباطا به عطف لازم على ملزوم زيادة للايضاح
فهو القرينة وما سواه اى سوى الاقوى اختصاصًا
وتعلقا ترشيح مثلا المخالب فى قولك
مخالب المنية نشبت بفلان اقوى اختصاصًا
بالسبع من النشب لانها ملازمة له دايما بخلاف
النشب فانه انما يوجد فى بعض الاوقات المخالب
هى القرينة المكنية فى ذلك المثال ونشبت ترشيح
واذا قلت لسان الحال نطق بكذا فاللسان
اقوى اختصاصًا بالمتكلم فيجعل قرينة والنطق
دونه فى قوة الاختصاص فيجعل قرينة ترشيحا
وخص وجه الفرق بقرينة المكنيه لانه لا التباس
بين قرينة المصرحه وترشيحها ومثل ما ذكر يقال
فى الفرق بين قرينة المصرحة وتجريدها
فان قلت رايت اسدا شاكى السلاح يرمى فالسلاح
والشاكى اكثر ملابسة للرجل عادة من الرمى فيجعل
شاكى السلاح قرينة والرمى تجريد او الله اعلم بالصواب
والله المرجع والمآب والحمد لله
رب العالمين وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما



بسم الله الرحمن الرحيم

يقول سبط الناصر الطبلاوى ... منصور الراجى لجنان الناوى
الحمد لله على التوفيق ... لكامل البيان والتحقيق
وافضل الصلاة والسلام ... على النبى المبدى الختام
والآل والصحب اولى الفخار ... هذى وقد نظمت للاستعارة
ملخصا احكامها وحكمها ... فى هذه الابيات فاحفظ نظمها
اعلم اخى لكن الاله ارشدا ... الى الهدى ان المجاز المفردا
اعنى بذاك الكلمة المستعملة ... فى غير معنى وضعت اى تلو لد
فى اصطلاح العلاقة معا ... قرينة معها الحقيقى امنعا
ان كانت العلاقة المشابهة ... فهو استعارة لمعنى شابهه
او غيرها فهو المجاز المرسل ... وتلك قسمان كما قد فصلوا
اصلية فى اسم لجنس قد جرت ... تبعية بغيره قد اتت
اعنى بحرف وذا اشتقاق ... والقسم هذا ليس باتفاق
ثم الذى استعير منه قد قسم ... الى ثلاثة بتحقيق وسم
او بتوهم فتحقيقية ... ذاك وهذى اسم تخييلية
والثالث الذى ابى احتمالا ... والاستعارة لها احوال
فتارة يوجد ما يلائم ... وتارة لا يوجد الملائم
فهذه مطلقة تسمى ... نحو رايت اسدا مع يرمى
وذاك اما ان يكون قد وجد ... فى المستعار منه اوله يرد
فذاك ترشيح هو الاولى وقد ... جا رايت اسدا له لبد
وذات تجريد تسمى الثانية ... وهى بلاغة لنعنى تاليه

والابلغ الترشيح واعتبار ... اجز كتجريد عن استعاره
وجاز فى الترشيح ان يبقى على ... حقيقه والاستعارة تلا
والقصد من هذا التقوى ثما ... وان يكون مستعار مما
يلايم الذى به قد شبها ... اعنى لما يلايم المشبها
يحتمل الوجهين قوله على ... واعتصموا بلا المجاز المرسلا
ومثله فى ذلك التجريد ... لا مطلقا بل نحب التقييل

المجاز المركب

مركب المجاز مثل المفرد ... فى ذلك الحد فان لم يوجد
فيه علاقة هى المشابهة ... فلا استعارة لما قد شابهه
وان تكن فتلك لتمثيليه ... وهى على تلك لها مزيته

فصل فى تحقيق الاستعارة بالكناية

ان وجد التشبيه ثم ما ذكر ... معه سوى مشبه مما اعتبر
وما مشبها به خص او وجد ... فيه فذا استعارة وهى ترد
مكنية بالاتفاق منهم ... لكن فى المعنى خلاف عنهم
فالمستعار عند من تقدما ... لفرض مشبه يجرى لما
يشبه فى النفس له اشيرا ... بذكر لازم ولا تقديرا
فى النظم والمختار فى الانصاف ... هذى عليه صاحب الكشاف
وبعضهم كلامه قد اشعرا ... بانه المشبه الذى جرى
فانه يشبه بالادعا ... عنية والاسم ذو اخفاء
وقيل التشبيه بنفس المضمر ... وهو عن الخطيب فيما يذكر
وجاز فى الكلام ان يجتمعا ... مكنية وذات تصريح معا

فصل

فصل فى تحقيق الاستعارة التخييلية

ان الذى اعطيته المشبها ... مما يخص ما به قد شبها
مستعمل فيما له قد وضعا ... وفى ثبوته مجاز وقعا
وذات تخييل سميتها ... وليس للمكنى انفكاك عنها
وجاز عند صاحب الكشاف ان ... تكون تحقيقية ومثلن
باية الذين ينقضونا ... وثم غير ذاك ينقلونا
واختير فى قرينة المكنيه ... اذا انتفى التابع بالكلية
اى تابع يشبه ما قد ردفا ... لما به يشبه ان يتصفا
بانه باق على الحقيقه ... وفيه بحث لا يرى تحقيقه
وكان فى الاثبات تخييلية ... مثاله مخالب المنية
وان يجى فذاك مستعار ... لذلك التابع والمدار
هنا على طريقة المصرح ... هذى وايضا سم بالترشيح
ما زاد فى القرينة المكنيه ... من الملايمات اللفظيه
وجاز يجعله للتخييلية ... رشحا كذا فتحقيقيه
هذا ختام ما قصدنا نظمه ... والحمد لله ولى النعمه

تم


KING SAUD
UNIVERSITY
http://makhtota.ksu.edu.sa